

## وزارة الصحة

قرار رقم ٦٦٩ لسنة ٢٠١٥

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن حماية البيئة من التلوث؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠١؛

قرر:

مادة ١ - تستبدل بالقوائم المرفقة بالقرار الوزارى رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠١ والخاصة

بالمواد الناتجة عن نشاط المنشآت الصحية والتي يتطلب تناولها داخل جمهورية مصر العربية الحصول على ترخيص بذلك ، القوائم المرفقة بهذا القرار.

مادة ٢ - يحظر استيراد المواد المشار إليها بالمادة السابقة على أى شكل

وفى أى صورة دون الحصول على الترخيص المذكور.

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره،

ويُلغى القرار الوزارى رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠١

صدر فى ٢٠١٥/٩/١٥

وزير الصحة

أ.د. عادل عدوى

## القوائم المرفقة بالقرار الوزارى

رقم ٦٦٩ لسنة ٢٠١٥

**المواد الخطرة:** هى المواد التى تستعملها المنشآت الصحية فى أنشطتها التشخيصية والعلاجية والبحثية، بالإضافة إلى استخدامها فى صيانة بيئة تلك المنشآت، وتتوافر بها صفات وخصائص الخطورة.

**صفات وخصائص الخطورة:**

**القابلية للانفجار (Explosives):** هى مادة أو مزيج من مواد صلبة أو سائلة قادرة بذاتها على أن تنتج بواسطة تفاعل كيميائى غازاً على درجة من الحرارة وعلى قدر من الضغط والسرعة تؤدى إلى إلحاق الضرر بالوسط المحيط، من أمثلتها:

بيكرات أمونيوم جاف أو مرطب بالماء بنسبة وزنية أقل من (١٠٪).

ثنائى نتروبيزور سينول جاف أو مرطب بالماء بنسبة وزنية أقل من (١٥٪).

فلمينات الزئبق.

نتروجلسرين فى محلول كحولى به أكثر من (١٠٪).

ثلاثى نتروبولوين (ت.ن.ت) جاف أو مرطب بالماء بنسبة وزنية أقل من (٣٠٪).

حمض ثلاثى نتروبنزويك جاف أو رطب بالماء بنسبة وزنية أقل من (٣٠٪).

**التعرض للاحتراق التلقائى (Liable to spontaneous combustion):** هى المواد

المعرضة للسخونة التلقائية فى الظروف العادية التى تواجهها أثناء النقل، أو المعرضة للسخونة عند ملامسة الهواء، فتكون عندئذ قابلة للاشتعال، من أمثلتها:

قطن مرطب.

ثنائى إثيل الزنك.

كبريتيد البوتاسيوم اللامائى.

**المواد الصلبة القابلة للاشتعال (flammable solids):** هى المواد الصلبة، غير تلك المصنفة بوصفها متفجرات، والتي تكون قابلة للاحتراق تحت ظروف تواجه خلال عمليات النقل أو التي قد تتسبب أو تسهم، عن طريق الاحتكاك، فى اندلاع حريق، من أمثلتها: ميتالدهيد.

فوسفور غير متبلور.

ثالث كبريتيد الفوسفور.

السيليكون مسحوق، غير متبلور.

بيكرات الفضة.

**المواد التي تطلق غازات قابلة للاشتعال عند ملامسة الماء:** هى المواد يمكن أن تصبح قابلة للاشتعال بكميات خطيرة عند تفاعلها مع الماء. من أمثلتها:

أميدات فلزات قلوية.

ليثيوم.

فوسفيد ماغنسيوم.

صوديوم.

هيدريد الصوديوم.

رماد الزنك.

**السوائل القابلة للاشتعال (Flammable liquids):** وهى سوائل، أو مزيج من سوائل تحتوى على مواد صلبة فى محلول أو مستعلق (مثل أنواع الطلاء والورنيش وطلاء اللك) تطلق بخاراً قابلاً للاشتعال فى درجات حرارة لا تزيد عن ٦٠,٥°م، فى الكأس المغلق (Closed cup test) أو لا تزيد عن ٦٥,٦°م، فى اختبار الكأس المفتوح (Opencup test)، من أمثلتها:

كحول إميلى.

إيثيل بنزين.

بنزين.

ميثانول.

كبريتيد ثنائى ميثيل.

طولوين.

كيروسين.

**السمية الحادة (acute toxicity or poisoning):** هى المواد التى يمكن أن تتسبب فى الوفاة أو الضرر الخطير أو الإضرار بصحة الإنسان إذا ابتلعت أو استنشقت أو لامست الجلد، من أمثلتها:

وارقارين وأملاحه.

فينتيرمين Phentermine.

فيزوستيجمين Physostigmine.

المذيبات العضوية مثل الزايلين Xylene والطولوين Toluene والأسيتون Acetone

والكحول الميثيلى Methanol.

ثالث أكسيد الزرنيخ Arsenic trioxide.

بروميد الزرنيخ.

سيانيد الباريوم.

زرنيخات الكالسيوم.

خامس أو ثالث أكسيد الزرنيخ.

سيانيد الزنك.

**السمية المزمنة أو المتأخرة (delayed or chronic toxicity):** هى المواد التى قد يؤدي استنشاقها أو ابتلاعها أو نفاذها من الجلد على آثار متأخرة أو مزمنة، من بينها التسبب فى السرطان، من أمثلتها:

الكادميوم.

الزئبق.

الرصاص.

المذيبات العضوية مثل الزايلين Xylene والطورلين Toluene والأسيتون Acetone والكحول الميتيلى Methanol.

الفورمالدهيد.

بعض أدوية علاج الأورام المسببة للخلايا أو التى توقف نشاط الخلايا مثل: ميتومايسين Mitomycin، أزاسيرين Azaserine، سيكلوفوسفاميد Cyclophosphamide، ثنائى إيثيل ستيلبوستيرول Diethylstilbesterol.

**إطلاق غازات سامة عند ملامسة الهواء أو الماء :** هى المواد التى يمكن أن تطلق

غازات سامة بكميات خطيرة عند تفاعلها مع الهواء أو الماء. من أمثلتها:

المواد التى تحتوى على عنصر الكلور.

... أو الفوسجين.

... أو الفوسفين.

... أو أكاسيد النيتروجين.

... أو أكاسيد الكبريت.

**البروكسيدات العضوية (Organic peroxide):** هى المواد العضوية التى تحتوى على البنية ثنائية التكافؤ -أ-أ-، وهى مواد غير مستقرة حرارياً وقد تتعرض لتحلل متسارع ذاتياً طارد للحرارة، من أمثلتها:

بيروكسيد الهيدروجين.

بيروكسيد البنزويل.

إيثيل هيدروبيروكسيد.

**المؤكسدات (Oxidizing):** هى مواد قد لا تكون هى نفسها قابلة بالضرورة للاحتراق، ولكنها بصفة عامة قد تسبب أو تسهم فى احتراق المواد الأخرى عن طريق إنتاج الأوكسجين، من أمثلتها:

نترات الألمنيوم.

فوق كلورات الأمونيوم.

نترات الباريوم.

كلورات البوتاسيوم.

نترات الفضة.

كلورات الصوديوم.

نترات الصوديوم.

نترات الصوديوم.

**المواد الأكلية (Corrosives):** هى المواد التى تسبب، عن طريق تفاعل كيميائى، ضرراً جسيماً قد يمكن أو لا يمكن علاجه عند ملامستها للأنسجة الحية، أو التى قد تؤدى، فى حالة تسربها، إلى إلحاق ضرر أساسى بمواد أخرى أو بوسائل النقل أو حتى إلى تدميرها، وقد تسبب أيضاً مخاطر أخرى، من أمثلتها:

كلوريد البنزويل.

حمض الفورميك.

كلوريد الحديدىك اللامائى .

حمض فلوروسلفونىك.

هيدروكسىد الصوديوم.

حمض الكبريتىك.

حمض النيتريك.

كلوريد الكبريت.

**المواد السامة للبيئة (Ecotoxic):** هى المواد التى تسبب أو قد يسبب إطلاقها أضراراً فورية أو متأخرة للبيئة بفعل تراكمها فى الكائنات الحية و/أو آثارها السامة على النظم الإحيائية، من أمثلتها:

الهيدروكربونات المشبعة بالكلور.

الديوكسينات والفيورينات.

الكلوروفورم.

الفورمالدهيد.

المبيدات.

المواد والمخاطب التى تحتوى على المعادن الثقيلة.

**المواد المعدية (infectious substances):** هى المواد المحتوية على كائنات دقيقة قادرة على الحياة أو على سمومها (توكسيناتها) المعروفة أو يشتبه فى تسببها للمرض لدى الإنسان أو الحيوان، من أمثلتها:

البكتيريا.

الفيروسات.

الفطريات المعدية والعفن.

الريكتسيات.

الطفيليات الأخرى.

البروتين المعدى - بريون.

مواد أخرى: هى المواد القادرة، بوسيلة ما، بعد التخلص منها، على إنتاج مادة أخرى، ومن أمثلتها المواد التى قد تنتج عن الرشح وتكون متميزة بأى من الخواص المدرجة أعلاه، من أمثلتها:

بعض أصناف الزيوت المعدنية.

ثنائى الفينيل متعدد الكلور.

الكروم سداسى التكافؤ.

الكادميوم، والزنبق، والرصاص، الزرنيخ.

الأورجانو هالوجين مثل مبيدات الكلورينات العضوية.

تعزى خاصية إنتاج مادة أخرى من مادة أولى غالباً إلى نفايات الطلاء، ونفايات التصوير، ونفايات المعالجة السطحية للفلزات، وبقايا عمليات المعالجة الصناعية للنفايات.

المواد المشعة: هى المواد ذات النشاط الإشعاعى التى يمكنها التأثير على كافة أعضاء الجسم بصورة حادة أو مزمنة إذا تعرض الإنسان لجرعات منها تزيد عن حدود عتبية محددة، كما أن لها تأثيرات متأخرة - كالسرطان والتأثيرات الطفرية والمسخية وغيرها - لا تعتمد بالضرورة على جرعات التعرض، وإن كان معدلها يزيد مع تزايد جرعات التعرض، من أمثلتها:

نظائر مشعة تستخدم فى القياسات الطبية والأبحاث البيولوجية، مثل:

ترينسيوم.

صوديوم - ٢٢



٣٢- فوسفور

٣٦- كلور

٤٧- كالسيوم

٥٧- كوبالت

٥٩ حديد

٧٥- سيليونيوم

٩٠- بتريوم

١٢٥- يود

١٩٧- زينون

٢٠٣- زئبق

١٤- كربون

٢٥- كبريت

٤٥- كالسيوم

٥١- كروم

مواد مشعة تستخدم في العلاج الإشعاعي، مثل: ابر الراديوم -٢٢٦،

مولدات التكنينيوم -٩٩، أقراص الكوبالت -٦٠، ومصادر الكوبالت -٦٠

النفائات الخطرة: هي المواد أو خليط المواد التي ليس لها استعمال تال، والتي تنتج

من مصادر ملوثة أو محتمل تلوثها بالعوامل المعدية أو الكيماوية أو المشعة وهي تشكل

النسبة الأقل من إجمالي نفائات الرعاية الصحية، وتشكل خطراً على الفرد

والمجتمع والبيئة أثناء إنتاجها أو جمعها أو تداولها أو تخزينها أو نقلها أو التخلص منها.

تتضمن النفائات الخطرة للرعاية الصحية الأصناف التالية:

نفايات الأجزاء وبقايا الأعضاء البشرية والحيوانية: هى النفايات التى تحتوى على الأنسجة، والأعضاء البشرية، والنسج الجنينية والمشيمية، وجثث الحيوانات، والدم ومشتقاته، والسوائل الجسمية.

النفايات المعدية: هى تلك النفايات التى قد تنقل أياً من الأمراض المعدية نتيجة تلوثها بالبكتريا، الفيروسات، الطفيليات، والفطريات، من أمثلتها: غيارات الجروح.

أكياس وقرب لنقل الدم، مفاغرة بولية (urine stomy)، أدوات التغذية بالحقن.

أنابيب التهاب الوريد (tubes or phlebotomy).

الأدوات وحيدة الاستعمال فى تقطيب الجروح (suture).

الأسنان والأجزاء التشريحية الصغيرة غير المميزة.

الأشرطة اللاصقة والعصابات (plasters and bandages).

الأوردة الملتهبة المعدية (infected phlebotomy).

مجموعة المصل.

الأوعية الفارغة التى احتوت لقحات مستضدة حية (antigenlive vaccines).

الحيوانات المستعملة فى التجارب المخبرية ومحتويات أقفاصها.

الرفادات الصحية (sanitary pads)، رفادات السلس (pediatric napkins)،

ومناديل الأطفال (incontinence pads).

قساطر (مثانة، وريدى، شريانى، والمستعملة فى نزح سوائل الجسم).

القطع الفظنية المستخدمة فى عملية منظار المهبل، عنق الرحم واختبار بابانيكولاو

(colposcopy and pap test).

القفازات ذات الاستعمال لمرة واحدة فقط.

الكانيونولاتوما شابه.

اللصقات البصرية/ للعين (ocular sticks) غير المعقمة.

الأوعية وحيدة الاستعمال والمستخدمه فى الخزع الرحمى (disposable cuvettes

for endometrial biopsy).

المجس أو المسبار المستقيمى أو المعوى (rectal and intestinal sounds).

المجس أو المسبار الصغير لشفط الإفرازات الصدرية وما يماثلها (little sounds for-

nasographic, for broncho aspiration, oxygen therapy).

المظار وحيد الاستعمال.

مواد وحيدة الاستعمال: علب الإفرازات، الأنابيب الماصة، أنابيب الاختبار، القماش:

الأقنعة الصغيرة، النظارات، غطاء الأصابع، غطاء الأحذية، المرايل.

فرشاة، وقساطر تستخدم للرسم الخلوى (brushes, catheters for cytologic drawing).

فلتر الغسيل الكلوى.

فلتر عوادم سحب الدخان.

نفايات من غرف العناية الطبية بالأسنان.

طبق بترى (petri dish)، أوساط الزرع (culture media)، ومثيلاتها من المهمات

المستخدمه فى الميكروبيولوجى وملوثة بعوامل مرضية.

نفايات المرضى فى غرف العزل بسبب العدوى.

النفايات الكيماوية: هى تلك النفايات التى تشتمل على المواد الكيماوية الصلبة

أو السائلة أو الغازية الناتجة من الأنشطة التشخيصية، العلاجية، المعملية/ المختبرية،

أو المستخدمه فى التنظيف وإجراءات التطهير أو التعقيم. من أبرز أمثلتها:

البطاريات والمراكمات المستعملة.

الزيوت المستعملة.

الكواشف المذيبة.

الكواشف غير العضوية النشطة الصلبة.

المثبتات.

المحاليل المائية العضوية.

المحاليل المحتوية على معادن ثقيلة.

المحاليل والكواشف الحمضية، والمحاليل والكواشف القلوية.

النفائيات الملوثة بالزئبق.

خليط المذيبات العضوية.

خليط المذيبات المهلجنة وغير المهلجنة.

فلاتر الاستشراب (كروماتوجرافى) الرملية وغيرها من المواد المماثلة.

مظهر الأفلام.

مواد الأسبستوس العازلة.

جدير بالذكر أن النفائيات الكيماوية تتولد من كافة الأقسام بالمنشآت الصحية، وعلى الأخص من المعامل (المختبرات) وحجرات العمليات والرعاية الحرجة والمركزة والصيدليات وعنابر وغرف المرضى والعيادات بما فيها عيادات الأسنان ومخازن الكيماويات والأدوية والمستحضرات الصيدلانية وحجرات تحضير وحقن العلاج الكيماوى وحجرات التخدير ومحطات معالجة النفائيات بالترميد والمغاسل ووحدات التصوير بالأشعة وورش الصيانة ومواقع التشييد والبناء.

**النفائيات الصيدلانية (الأدوية):** هى تلك النفائيات المتخلفة عن الأنشطة الوقائية أو العلاجية أو عن إنتاج وتحضير المستحضرات الصيدلية والعقاقير والأدوية التالفة أو منتهية الصلاحية.

**نفايات المواد السامة للجينات والخلايا:** هى نفايات مواد صيدلانية خاصة شديدة الخطورة ولها القدرة على قتل أو منع انقسام الخلايا أو مكونات الجينات، ويشمل هذا تلك المواد المستخدمة فى علاج بعض أنواع السرطان وحالات نقل الأعضاء، كما تشمل هذه النفايات أى لوازم مستخدمة فى تحضير هذه المواد بالإضافة إلى إفرازات المريض الذى يتم علاجه بهذه المواد، وحتى أسبوع من تاريخ آخر جرعة أخذها المريض.

**النفايات الحادة:** هى النفايات التى تحتوى على الأدوات الحادة مثل المحاقن، المشارط، المباضع الجراحية، المناشير الجراحية، الشفرات، الزجاج المهشم، وأى أدوات حادة أخرى قد تسبب قطعاً أو وخزاً للجسم.

**النفايات الملوثة بالمواد المشعة:** هى تلك النفايات التى تتضمن جميع المواد الصلبة والسائلة والغازية الملوثة بنويدات (نيوكليدات) المواد المشعة الناتجة من استخدامها فى فحوصات الأنسجة البشرية والسوائل، وفى إجراءات تشخيص وتحديد الأورام وعلاجها. نفايات عبوات الغازات المضغوطة: هى حاويات وعلب الغازات الفارغة أو التالفة والحراطيش (الكارتريج) وعبوات التعقيم والبخاخات/ مطلقات الرذاذ (الإيروسولات).

### إجراءات وتعليمات لازمة

بالإضافة إلى إجراءات التداول السليم للمواد والنفايات الخطرة لمنشآت الرعاية الصحية التى يفرضها القانون وتفصلها الأدلة الإرشادية ومدونات الممارسات العملية، يجب إعطاء أهمية خاصة للالتزام بالإجراءات والتعليمات التالية:

من أجل تقليل (خفض) كمية نفاياتها، تلتزم المنشآت الصحية، بفرز المواد الصالحة لإعادة الاستعمال، و/أو التدوير، و/أو الاسترداد، والقيام بالجمع المنفصل للفئات التالية من النفايات:

( أ ) الحاويات الزجاجية المستعملة لحفظ الأدوية والأغذية والمشروبات ومحاليل النقع والغسيل، والمعلبات الغذائية، باستثناء الحاويات الملوثة بوضوح بمواد حيوية كالدم والإفرازات، أو حاويات المواد المشعة، أو تلك المستعملة من قبل مرضى تحت العزل بسبب إصابتهم بأمراض معدية.

(ب) نفايات أخرى من غلافات زجاجية أو ورقية أو كرتونية أو بلاستيكية أو معدنية باستثناء النفايات الخطرة المعرف عنها فيما سبق.

(ج) النفايات المعدنية غير الخطرة.

(د) نفايات الحدائق.

(هـ) نفايات تحضير الأغذية التى يتم تحضيرها فى مطابخ المنشآت الصحية.

(و) سائل فضية مستهلكة الموجودة فى سائل تثبيت أفلام الأشعة.

(ز) زيوت طبية وزيوت وشحوم نباتية.

(ح) بطاريات وخلايا ومراكمات مستعملة.

(ط) أحبار.

(ى) الزئبق.

(ك) أفلام فوتوغرافية وصفائح تصوير.

(ل) لمبات الفلورسنت واللمبات موفرة الطاقة المحتوية على مركبات الزئبق.

يمكن للمديريات والإدارات والمنشآت الصحية القيام بتدوير بقايا ونفايات الكيماويات من خلال شركات (مقاولين) مصرح لهم بذلك. وتشمل عمليات التدوير: توليد الطاقة، أو استعادة مواد هامة أو نفيسة مثل الزئبق من أدوات التشخيص والقياس والفضة من أفلام التصوير وسائل التثبيت، وغير ذلك مما تحدده وزارة الصحة.

العمل على توفير وثائق/ صحائف بيانات سلامة المواد الموردة للمنشأة، مع النص فى كراسات الشروط والمواصفات - التى تسبق شراء وتوريد المواد - على ضرورة قيام الشركات والوكالات والمقاولين موردي المواد بتزويد المنشأة بهذه الوثائق/ الصحائف، وأن تكون باللغة العربية إلى جانب اللغة الإنجليزية.

وثيقة/ صحيفة بيانات سلامة المادة (Material safety data sheet MSDS):  
هى استمارة تحتوى على بيانات عن خصائص مادة معينة. وتوفر للعمال والمسعفين إجراءات معالجة والتعامل مع هذه المادة بطريقة آمنة، وتتضمن معلومات من قبيل البيانات الفيزيائية (نقطة الانصهار، ونقطة الغليان، نقطة الوميض، إلخ)، السمية، والآثار الصحية، والإسعافات الأولية، والتفاعلية، وطريقة التخزين والتخلص منها، ومعدات الرقاية، وإجراءات التعامل معها فى حالة تعرض المنشأة لظروف طارئة مثل الحريق أو الانفجار أو فى حالة تعرض المادة لأحوال مثل انسكابها أو تناثرها أو انطلاقها أو تحررها وانتشارها (مع اختلاف صورتها الفيزيائية/ المادية).  
للحصول على مزيد من المعلومات الخاصة بوثائق/ صحائف بيانات سلامة المواد، يرجى مطالعة الملحق الثانى من برنامج "تسجيل وتقييم وترخيص وتقييد استعمال الكيماويات" (REACH)<sup>(٢)</sup>.

العمل على تخزين كافة المواد والنفايات الخطرة بأسلوب مناسب يضمن أدنى حد مقبول من المخاطرة، والعمل على التحكم فى أماكن التخزين بحيث لا يدخلها غير المصرح لهم بدخولها، مع إتاحة التعليم والتوعية والتدريب اللازمين لكافة العاملين والمترددین على منشآت الرعاية الصحية.

القيام بتزويد العاملين الذين يتحتم أثناء عملهم القيام بتداول المواد والنفايات الخطرة بمهمات الوقاية الشخصية المناسبة إلى جانب آليات الضبط والتحكم والسيطرة الهندسية (مثل التهوية والاحتواء والعزل والاستبدال) والإدارية (مثل إشارات وعلامات التحذير وتوفير التنظيف والتطهير)، والطبية (مثل توفير مهمات وأفراد مدربين على الإسعافات الأولية، والفحوص الطبية الدورية).

الحصول على مواد أو مستحضرات أو مستلزمات لا تحتوى - ما أمكن - على الزئبق ومركباته، الفورمالدهيد، الجلوترالدهيد، مطهرات أو مركبات يدخل فيها حمض الفينول (الفنيك)، والمواد التى ينبعث منها ملوثات عضوية ثابتة<sup>(٣)</sup>. يتعين على المديرية والإدارات والمنشآت الصحية (الكبيرة بالذات) القيام بوضع وإقرار خطة نشطة للكف عن طلب شراء أو توريد أو استلام مواد تحتوى على المواد والمركبات المشار إليها خلال فترة لا تزيد عن سنة واحدة من تاريخ بدء العمل بهذا القرار.

على كافة المديرية والإدارات والمنشآت الصحية عند قيامها بإعداد ممارسات توريد الأدوية والمستحضرات الصيدلانية وما فى حكمها، وكذلك الكواشف والكيمائيات العملية وكيمائيات التنظيف والتطهير والتعقيم، النص على مسئولية الشركات والوكالات والمقاولين الموردين لهذه المواد باستعادة تلك المواد السابقة توريدها عند انتهاء صلاحيتها أو عند اكتشاف عيب فيها، وذلك خلال مدة لا تزيد عن سنة عقب التوريد أو عقب انتهاء الصلاحية.

على كافة المديرية والإدارات والمنشآت الصحية القيام بجمع فوارغ كافة العبوات الزجاجية والبلاستيكية والمعدنية التى احتوت على الأدوية والمستحضرات الصيدلانية وما فى حكمها، وكذلك الكواشف والكيمائيات العملية وكيمائيات التنظيف والتطهير والتعقيم، عقب الاستعمال، وأن يتم ذلك فى أكياس أو حاويات مناسبة ومحكمة، إلى حين التصرف فيها لدى الشركات والمقاولين المختصين بتدوير تلك الفوارغ.



على كافة المديریات والإدارات والمنشآت الصحية التشديد على كافة العاملين بمنع التخلص من المواد الكيماوية أو مخاليطها أو نفاياتها بأحواض الغسيل أو بالوعات الصرف الموصلة على الشبكة العامة أو للآبار ومخازن الصرف التى يتم نزعها دورياً. يتم التنبيه على كافة المنشآت الصحية باتخاذ إجراءات جمع تلك المواد - أياً كان صورتها المادية - وتخزينها بأسلوب آمن إلى حين تسليمها إلى شركة (مقاول) مرخص له بمعالجة تلك المواد والتخلص السليم منها.

على كافة المديریات والإدارات والمنشآت الصحية القيام بإعداد خطة بإجراءات مواجهة ظروف الطوارئ المحتمل حدوثها أثناء تداول المواد والنفايات الخطرة، مثل ظروف الانسكاب والتحرر والانطلاق والانتشار والتناثر والحريق والإصابات البشرية. وأن تشمل الخطة على العناصر التالية: أهداف الخطة، فريق الاستعداد والاستجابة، إجراءات الاستعداد والاستجابة وتتضمن تحديد سلسلة الإبلاغ، الإغلاق والتحكم فى مصادر الطاقة (LOTO)، المواجهة بالإمكانات الذاتية، الإخلاء، الاحتواء، طلب المساعدة من خارج المنشأة: السلطات المحلية، إزالة التلوث، مولدات طاقة احتياطية، استعادة الوضع الأصلي. كما تشمل الخطة على: أدوات الاستعداد والاستجابة: مهمات الوقاية الشخصية، استعدادات وفريق الإسعافات الأولية، أجهزة وطفائيات الحريق، واستعدادات تدريب العاملين وإجراء التجارب العملية على الاستعداد والاستجابة، وبيانات ومعلومات أخرى ذات صلة، وملاحق الخطة.